

دفتر الشروط العامة

مشروع تقديم وتركيب وتوصيل منظومة طاقة كهروضوئية

لزوم بئر المليحة الشرقية - محافظة درعا

رقم الطلب: 3/23

تاريخ التسجيل: 23/1/2023

مكان العمل:

محافظة درعا - بلدة بلدة المليحة الشرقية

تقع بلدة المليحة في الجنوب الشرقي في درعا على الحدود الفاصلة مع محافظة السويداء ، بتعداد سكاني يبلغ حوالي 7000 نسمة، كما يوجد في البلدة بئرين (1 ، 2) بفترة تشغيل تصل إلى حوالي 3 (ساعة/ يوم)، وذلك بسبب إنقطاع التيار الكهربائي لفترات طويلة مما ينعكس سلباً على إمداد البلدة بالمياه ، حيث يهدف العمل إلى تزويد البئر رقم 1 بنظام تغذية كهربائية عن طريق الطاقة الشمسية.

وثائق العمل

إن الوثائق التي سينفذ هذا المشروع بموجبها هي التالية:

1. العقد المبرم مع المتعهد الذي سترسى عليه الأعمال.
2. دفتر الشروط العامة المعتمدة في منظمة الهلال الأحمر العربي السوري.
3. دفتر المواصفات الفنية الخاص بالمشروع مع المخططات.
4. جدول الكميات والأسعار.
5. عرض المتعهد وتعديلاته ومراسلاته حتى تاريخ توقيع العقد الموافق عليه من قبل الإدارة.
6. الأوراق الثبوتية للعارض.

المدة الزمنية للتنفيذ

75 خمسة وسبعون يوماً تقويمياً

من تاريخ استلام المتعهد لأمر المباشرة و تاريخ استلام موقع العمل أيهما أبعد.

وصف العمل

يتضمن العمل تقديم وتركيب نظام توليد طاقة كهربائية (ألواح - إنفيرتير - كابلات) وذلك لزوم زيادة عدد ساعات تشغيل بئر رقم 1 في بلدة المليحة الشرقية ، (إستطاعة المضخة 30 كيلو واط) ، ومن الجدير بالذكر أن البئر قائم ومستثمر ويضخ المياه لخزان عالي يبعد حوالي 315 متر عن موقع البئر.

طريقة تقديم العرض

يلتزم المتعهد بتقديم عرضه بظرف واحد مختوم ومغلق يتضمن:

الظرف الأول: يكتب عليه عبارة الوثائق يتضمن الوثائق التالية:

- تأمينات حسن التنفيذ: يقدم العارض شيك صادر عنه مصدق من أحد المصارف المعتمدة من الجمهورية العربية السورية بمبلغ 50,000,000 ل.س، فقط خمسون مليون ليرة سورية لا غير لأمر منظمة الهلال الأحمر العربي السوري المركز الرئيسي كتأمينات حسن تنفيذ، يعاد هذا الشيك للمتعهد الذي تم ترسية المشروع عليه وتوقيع العقد وذلك لدى تقديمه الكشف النهائي لأعمال المشروع وصدور محضر الاستلام الأولي موقفاً أصولاً من فريق المياه المختص والخالي من أية ملاحظات مخالفة للشروط الفنية والتعديلات الفنية المطلوبة أثناء التنفيذ ولم يترتب عليه أي تأخير غير مبرر، أما بقية العارضين الذين لم تتم ترسية المشروع عليهم فنتم إعادة تأميناتهم إليهم خلال مدة عشرون يوماً من انتهاء منظمة الهلال الأحمر العربي السوري من إجراءات استدراج العروض.
- سجل تجاري مصدق وصالح.
- تقديم لائحة بالأعمال المنفذة من قبله والجهات التي تعامل معها في تنفيذ هذه الأعمال وبشكل خاص الأعمال المتعلقة في مجال تنفيذ الأبنية العامة.
- التزام العارض بعرضه لمدة لا تقل عن 20 يوماً وذلك من تاريخ تقديم عرضه ولغاية تاريخ قبض سلفة المشروع.
- على المتعهد الالتزام بدفتر الشروط العامة هذا وإرفاقه بظرف الوثائق موقفاً ومختوماً من قبله على كامل الصفحات.
- على المتعهد الالتزام بدفتر المواصفات الفنية الخاص بالمشروع وإرفاقه بظرف الوثائق موقفاً ومختوماً من قبله على كامل الصفحات.
- يقدم العارض كتاباً يبين فيه مدة التزامه بتنفيذ المشروع، ويميز العرض كلما كانت مدة التنفيذ أقصر من المطلوب في دفتر الشروط العامة هذا.

الظرف الثاني: يحتوي على العرض الفني ويكتب عليه عبارة العرض الفني.

- يجب على العارض إضافة إلى عرضه الفني تقديم تصريح يبين التزامه بالشروط والمواصفات الفنية.
- يجب على العارض تقديم المواصفات الفنية الكاملة للمواد المقدمة مدعمة بالكتالوجات والنشرات الفنية باللغة الانكليزية أو العربية ويفضل أن تكون نسخة أصلية.
- يجب أن يشمل العرض كل المعلومات الفنية المطلوبة بشكل واضح والتي تحدد المواصفات الفنية الكاملة للتجهيزات والمواد المقدمة.
- يجب على العارض أن يقدم مع عرضه شهادات ضمان الجودة للتجهيزات المقدمة (ISO-9001-2000) وفق BVQI أو ما يعادلها إن وجدت.

الظرف الثالث: يحتوي على العرض المالي ويكتب عليه عرض مالي.

توضع الظروف ضمن ظرف واحد مختوم يبين عليه اسم العارض والمشروع المعروض موجه الى منظمة الهلال الأحمر العربي السوري (المركز الرئيسي).

شروط خاصة

- شمولية الاسعار
- إن الأسعار الافرادية لكل مادة والمعتمدة من قبل الفريقين تشمل حتماً كافة المواد والتجهيزات والآلات واليد العاملة العادية والخبيرة وكافة الخدمات المطلوبة للتنفيذ الكامل والمقبول (بجودة عالية تقبل بها الإدارة) ذلك للوحدة المعتمدة كوحدة قياس وبشكل خاص الأكلاف والأجور التالية:
- 1. الفريق الفني والاداري للمتعهد على أي مستوى كان.

2. المباني والمنشآت المؤقتة وصيانتها وخدمتها وتجهيزها إن وجدت.
 3. المواد من أي مصدر كانت وفق الشروط الفنية وإجراء التجارب عليها وعلى الأعمال المنفذة أن لزم.
 4. اليد العاملة الماهرة والعداية الجيدة والفنية اللازمة للصنع والتركيب وغيرها.
 5. الآلات والمعدات والنقل والترحيل وتنظيف الورشة والمصاريف المتعلقة بها كالوقود وغيرها.
 6. النقل والتوريد من أي مصدر كان للمواد والآليات والأشخاص وغيرها.
 7. حماية الأعمال المنفذة لحين تسليمها ونظافة البناء والجوار.
 8. كافة الهالك والهدر والضياعات والاستهلاكات والارباح والضرائب والرسوم إن وجدت والنفقات العامة من أي نوع كانت ومهما كان مصدرها.
 9. كافة الخدمات المطلوبة في المواصفات الفنية الخاصة.
 10. كافة الأكلاف الأخرى اللازمة لتنفيذ الأعمال وتسليمها بشكل كامل ومقبول كما هو موضح في الشروط الفنية وحسب تعليمات فريق المراقبة.
 11. كافة الضمانات المطلوبة والمنصوص عنها في دفتر الشروط الفنية الخاصة للمشروع.
 12. كما تشمل تكاليف تقديم النشرات الفنية والبيانات واللوائح والكتالوكات والمخططات التفصيلية المطلوبة Shop Drawings لكافة الأعمال والوثائق والشهادات مبنياً عليها بشكل واضح كافة المعلومات الفنية حسب ما هو وارد بدفتر المواصفات الفنية ويجب أن تكون المعلومات والمواصفات الفنية الواردة ضمن العرض الفني للعروض مطابقة للمعلومات والمواصفات الواردة بالنشرات الفنية الأساسية والتفصيلية ومحددة ومكاملة لها.
 13. تكاليف تقديم المخططات التوثيقية الكاملة لكافة الاختصاصات وتعني As Built Drawings مع النشرات الفنية اللازمة للتشغيل والصيانة وخاصة في حال وجود شركات أو جهات لها نماذج وتفاصيل خاصة وذلك عند الاستلام وفق الواقع المنفذ بمقياس مناسب.
 14. المياه والطاقة الكهربائية اللازمة اثناء تنفيذ المشروع.
 15. كافة الهالك والهدر والضياعات والاستهلاكات والارباح والضرائب والرسوم إن وجدت والنفقات العامة من أي نوع كانت ومهما كان مصدرها.
 16. إضافة إلى زيارة الموقع المبينة في الفقرة ذات العلاقة من دفتر الشروط هذا يمكن للعارض زيارة موقع العمل على نفقته الخاصة إذا رغب في ذلك، ويبين العارض ضمن عرضه أنه زار الموقع وتفهم طبيعة العمل وطبيعة الموقع، كما يتوجب على العارض التحقق من كافة الأعمال المدرجة في المواصفات الفنية وجدول الكميات وبالأخص كميات البنود وفيما إذا كانت هنالك أية زيادات أو إنقاص على كميات البنود أو أية أعمال أخرى غير مدرجة في المواصفات الفنية وجدول الكميات، وفي حال ذلك يقوم العارض بمراسلة إدارة المياه وإعادة التأهيل مبنياً هذه التفاوتات وذلك خلال استدرج العروض لتتم دراستها والإجابة عليها، ويكون العارض بمجرد تقديم عرضه الفني والمالي ملتزماً بالأعمال المطلوب تنفيذها، ولا يحق للمتعاقد الذي سوف ترسي عليه الأعمال زيادة كميات بنود جدول الكميات والأسعار المقدمة من قبله أو إضافة أي بند جديد أو أي زيادة على كميات العقد أو بنود جديدة تظهر أثناء التنفيذ وتكون على مسؤولية المتعاقد ولا يحق له المطالبة بصرف ثمنها الا اذا طلب فريق المياه المراقب للتنفيذ ذلك بعد أخذ موافقة إدارة المياه وإعادة التأهيل في المركز الرئيسي.
- جميع الكميات الواردة في الكشف التقديري للمشروع هي تقديرية ويتم احتساب الكميات المنفذة وفق الواقع، ويحق لفريق المياه المراقب للتنفيذ إلغاء البنود التي لم تنفذ بعد تقديم تقرير خطي بها.
 - تعتبر المخططات (إن وجدت) والشروط الفنية والمواصفات وجدول الكميات والأسعار وعرض المتعهد وحدة كاملة لا تتجزأ وتخضع التعامل معها إلى ما ورد في المستندات العقدية.
 - يحق لفريق المياه في الهلال الأحمر العربي السوري بزيادة أو إنقاص الأعمال بما يتناسب مع سير العمل بعد موافقة منظمة الهلال الأحمر في المركز الرئيسي.
 - يلتزم المتعهد بمسؤوليته عن تقديم وإيصال كامل المواد اللازمة لإتمام العمل إلى الموقع والمكان المخصص لتنفيذ أعمال المشروع.
 - على المتعهد الالتزام بكامل شروط العقد وعدم تعديل أو حذف أو إضافة أي بند دون الرجوع إلى الجهة المسؤولة وبطلب خطي (منظمة الهلال الأحمر العربي السوري - المركز الرئيسي).
 - يقع على مسؤولية المتعهد تأمين سلامة العاملين والتجهيزات.
 - لا يحق للمتعهد بالمطالبة بأي زيادة في الأسعار في حال تعديل في بعض المخططات إذا لزم الأمر وأدى ذلك إلى صعوبة في العمل.

- لا يقبل أي تحفظ أو اعتراض من قبل المتعهد على الدراسة المتعلقة بأي بند في العقد أو أية طريقة تنفيذ مقررة في الشرط بعد استلام موقع العمل.
- على المتعهد أن يقدم وعلى نفقته الخاصة مصدر الطاقة اللازم لتنفيذ أعماله المذكورة في العقد. وعليه أن يقدم المعدات المولدة للطاقة وأن يقدم التجهيزات اللازمة لها وبحيث تكون كافية لإتمام وتنفيذ العمل بشكل سليم ومقنع، وإذا كان هناك مجال للحصول على الطاقة الكهربائية من الشبكات العامة فعلى المتعهد أن يتفاوض مع الجهات المسؤولة عنها لتحديد الشروط التي سيتم بموجبها تزويده بالكهرباء وإن كل ما يترتب من نفقات لقاء ذلك بما فيها الخطوط المؤقتة التي سيتم تمديدها تقع على عاتق المتعهد.
- على المتعهد أن يؤمن احتياجاته من المياه اللازمة أثناء تنفيذ المشروع على نفقته الخاصة.

المؤهلات التي يشترط توفرها لدى المتعهد:

- يفضل أن يكون المتعهد قد سبق له أن تعهد ونفذ بنجاح مشاريع مماثلة من حيث الأهمية والنوع وتعطى أفضلية خاصة لمن نفذ مشاريع ناجحة لصالح الهلال الأحمر العربي السوري.
- على المتعهد أن يؤمن على نفقته الإدارة الفنية لتنفيذ المشروع وأن يعين لهذه الغاية الكادر الفني في الورشة خلال ساعات العمل وأن يقدم المتعهد في عرضه السيرة الذاتية لهذا الكادر.

البرنامج الزمني:

- على المتعهد تقديم برنامج زمني خلال 7 أيام من تاريخ أمر المباشرة يوضح فيه تسلسل تنفيذ الأعمال الواردة في الكشف التقديري خلال مدة العقد.
- يجب أن يحوز هذا البرنامج على موافقة إدارة منظمة الهلال الأحمر العربي السوري ويعتبر ملزماً للمتعهد بعد تصديقه من إدارة منظمة الهلال الأحمر العربي السوري /إدارة المياه وإعادة التأهيل.

اختبار المواد:

- تكون كافة المواد الداخلة في تنفيذ أعمال المشروع جديدة وغير مجددة، وإدارة المنظمة الحق في طلب أي اختبار أثناء سير العمل. وأن أي عيب أو خلل ناتج عن استخدام أية مواد إنتاج محلي متوفرة أو معروفة من السوق المحلي تقع على مسؤولية المتعهد.

النماذج:

- على المتعهد قبل المباشرة بالأعمال وبمدة كافية أن يقدم للإدارة عن طريق فريق المراقبة نماذج عن المواد المنوي استعمالها في التنفيذ بحيث تكون مطابقة للمواصفات والشروط وللإدارة الحق بقبولها أو رفضها كما لها الحق في فحصها في أي مخبر تريده على نفقة المتعهد - ترفض التجهيزات المخالفة للمواصفات الفنية المحددة.

إتقان العمل ودقة التنفيذ:

- يجب أن تنفذ جميع الأعمال المطلوبة في هذا التعهد بشكل ينطبق على ما تستوجب المواصفات الفنية وتعليمات فريق المراقبة بالتنسيق مع إدارة المنظمة من دقة فنية وإتقان في العمل وبما يتفق مع الأصول الفنية المتعارف عليها لتنفيذ مثل هذه الأعمال.
- إن الإدارة هي المسؤولة عن صحة التصاميم المقدمة من قبلها من الوجهتين الفنية والحسابية
- يتوجب على المتعهد إصلاح جميع العيوب الناتجة عن أعمال التكسير في حال تسبب بها ووضع طينة أسمنتية فوقها وكل ما يلزم بحيث يتم إعادة السطوح كما كانت عليه بشكل فني ولا يحق له بالمطالبة بأي سعر إضافي لقاء ذلك فهي محملة على بنود العقد كاملة.
- يقع على عاتق المتعهد ومسؤوليته تسجيل وأخذ الأبعاد الدقيقة اللازمة لتركيب التجهيزات.
- يجب على المتعهد الحصول على موافقة فريق المراقبة قبل استخدام المواد والتأكد من عدم انتهاء صلاحية المواد التي ستستخدم وأنها مازالت لديها الكفاءة المطلوبة.

حماية وتنظيف الورشة:

- على المتعهد بعد الانتهاء من جميع الأعمال وقبل الدعوة إلى الاستلام أن يقوم بتنظيف نواتج الأشغال موضوع التعهد وإزالة ما يمكن أن يكون قد علق من آثار الدهان أو الاسمنت أو غير ذلك من المواد في حال وجودها وعليه أن يسلمها للإدارة في حالة النظافة التامة.
- كما على المتعهد إزالة كافة الأنقاض وتصليح ما تسببه من أعطال بسبب الأعمال واتخاذ كافة الإجراءات اللازمة لترحيل نواتج البناء مباشرة إلى المكبات العامة وكل تأخير في ذلك يستوجب الترحيل على حسابه.
- إن تأخر المتعهد عن القيام بهذه الموجبات يخول للإدارة الحق بتنفيذ ذلك على حسابه وبالطريقة التي تراها مناسبة مهما بلغت التكاليف.
- على المتعهد اتخاذ كافة الاحتياطات اللازمة لعدم الاضرار بالأبنية وتأمين الورشات اللازمة لتغطية متطلبات أعمال المشروع لإنجازه ضمن المدة المحددة.
- يلتزم المتعهد باستخدام شارات الحماية اللازمة للحماية من المخاطر في كافة مواقع العمل وكذلك شارات الدلالة على تنفيذ أعمال المشروع منظمة الهلال الأحمر العربي السوري وفق توجيهات فريق المراقبة.

تنفيذ الأشغال:

- إن الأشغال المطلوب تنفيذها في هذا الالتزام يجب أن تكون على مستوى عال من الإتقان ودقة التنفيذ لذلك يجب على المتعهد أن يأخذ هذا الأمر بعين الاعتبار أن يتخذ التدابير اللازمة لكي تكون الأعمال على المستوى المطلوب ومطابقة للمواصفات الفنية وذلك بانتقاء الأكفاء من الفنيين وإن فريق المراقبة لن تساهل بأي انحراف عن شروط الالتزام لأي سبب من الأسباب ولن تقبل أي عمل لا يكون مستوفياً للشروط المطلوبة.
- يتم متابعة الأعمال بكافة مراحل العمل مع فريق المراقبة من إدارة المياه وإعادة التأهيل.
- يتم إعلام إدارة المياه وإعادة التأهيل في المركز الرئيسي عن موعد البدء بتنفيذ الأعمال المطلوبة في وقت مسبق لا يقل عن 48 ساعة من الموعد المتوقع ويتم التنسيق مع فريق المياه المختص عند البدء بأعمال المشروع.
- يحق للجهة الطالبة للعروض إرسال أي استفسارات أو إيضاحات للعرض الفني في حال وجود أي لبس لاستكمال العرض الفني إن لزم الأمر.
- على المتعهد تقديم عرض فني مفصل بالمواصفات الفنية للمواد المطلوبة وفق دفتر الشروط الفنية.
- يتوجب على المتعهد تأمين مكان مناسب لتخزين المواد المقدمة من قبله لصالح المشروع وفقاً لأفضل شروط التخزين وعلى نفقته الخاصة ويحق له التخزين في مستودعاته الخاصة أو المستودعات التابعة لإدارة المياه وإعادة التأهيل في منظمة الهلال الأحمر العربي السوري إن وجدت، ويحق للمتعهد المطالبة بقيمة الإحضارات للمواد المخزنة في حال تم تسليمها إلى إدارة المياه وإعادة التأهيل بموجب محضر استلام مؤقت سواء خزنت في مستودع المتعهد أو مستودع المنظمة.
- تقع مسؤولية تأمين كافة مستلزمات العمل من عمال وآليات ومواد وتجهيزات مع إيصالها إلى موقع العمل على عاتق المتعهد.
- يلتزم المتعهد بتنفيذ كافة مراحل المشروع ويحق للجهة الطالبة "في حال عدم التزام المتعهد بتنفيذ كامل مراحل العمل للمشروع" إلغاء كامل العقد دون أن يترتب عليها أي التزام حقوقي أو مالي وينفذ المتبقي من المشروع على حساب المتعهد.
- يقوم المتعهد بتنفيذ كافة الأعمال الواردة في هذا المشروع بعناية تامة وفي حال إلحاق أي ضرر بالمرافق العامة ناتجة عن أعماله يلتزم المتعهد بإصلاح هذه الأضرار خلال مدة زمنية لا تتجاوز 48 ساعة من ساعة حدوث الضرر، وإلا سيقوم فريق المياه المختص بإصلاح الأضرار على نفقة المتعهد ووفق تكلفة المقدرة من إدارة المياه وإعادة التأهيل.
- في حال حدوث تعديل في المخططات (في حال وجودها) أثناء التنفيذ على المتعهد تنزيل هذه التعديلات على المخططات التوثيقية As Built وتسليم نسخة كاملة منها إلى فريق المراقبة عند الانتهاء من المشروع بشكل ورقي بمقياس واضح وعلى CD
- يتم التعاقد مع المركز الرئيسي لمنظمة الهلال الأحمر العربي السوري ويتقاضى المتعهد كافة مستحقاته من المركز الرئيسي للهلال الأحمر العربي السوري وذلك بموجب كشوفات جزئية مؤقتة مصدقة من إدارة المياه وإعادة التأهيل في منظمة الهلال الأحمر العربي السوري المركز الرئيسي بموجب كشوفات فنية صادرة عن فريق المياه المختص، ويتم تقديم الكشف النهائي بعد إصدار محضر الاستلام لكافة الأعمال مصدق من قبل فريق المياه المختص وإدارة المياه وإعادة التأهيل في منظمة الهلال الأحمر العربي السوري المركز الرئيسي.
- يقوم فريق المراقبة التابع لإدارة المياه وإعادة التأهيل في منظمة الهلال الأحمر العربي السوري بالمساعدة بتأمين الموافقات اللازمة لتسهيل تنفيذ المشروع إن أمكن ذلك.

إجراءات الدفع

- يتم تسديد قيمة الكشوفات للمتعهد بموجب شيكات أو تحويلات مصرفية إلى حساب المتعهد في المصرف المحدد من قبله صادرة من المركز الرئيسي لمنظمة الهلال الأحمر العربي السوري لأمر المتعهد.
- يمنح المتعهد عند التعاقد سلفة بمقدار 50% من المبلغ الإجمالي للعقد تحسم 50% من كل كشف يقدمه المتعهد حتى نهاية العقد لقاء شيك مصرفي صادر عن المتعهد لأمر منظمة الهلال الأحمر العربي السوري بنفس مبلغ السلفة، يعاد إليه لدى تقديمه الكشف النهائي وصدور محضر الاستلام الأولي موقع أصولاً من قبل فريق المياه المختص وخالي من أية ملاحظات مخالفة للمواصفات الفنية والتعديلات الفنية المطلوبة أثناء التنفيذ ولم يترتب عليه أي تأخير غير مبرر.
 - ويحق للمتعهد المطالبة بنسبة من قيمة الإحضارات والمواد قبل تركيبها وعند وصولها إلى مواقع العمل أو إدخالها إلى مستودعات المنظمة أو مستودعات المتعهد ويعود تقدير نسبة قيمة الإحضارات إلى إدارة المياه وإعادة التأهيل في منظمة الهلال الأحمر العربي السوري.
 - يتم حسم 3% من قيمة الكشوفات المؤقتة المقدمة من قبل المتعهد كتوقيفات بعد التعاقد كضمان في حال حدوث أي تأخير في تنفيذ الأعمال غير مبرر أو طارئ خارج عن السيطرة أو أية مخالفة للشروط الفنية ولم يقم المتعهد بتداركها ويعود تقدير ما ذكر إلى إدارة المياه وإعادة التأهيل في المركز الرئيسي لمنظمة الهلال الأحمر العربي السوري، تعاد إليه عند تقديمه الكشف النهائي وصدور محضر الاستلام الأولي موقع أصولاً من قبل فريق المياه المختص والخالي من أية ملاحظات مخالفة للمواصفات الفنية والتعديلات الفنية المطلوبة أثناء التنفيذ ولم يترتب عليه أي تأخير غير مبرر.
 - يجب أن تكون كافة الأعمال المنفذة ومواقع التركيبات وطرق التنفيذ موافقة لما هو وارد في وثائق العقد أو للتعليمات المكتوبة لفريق المراقبة.
 - يقوم فريق المراقبة بمراجعة شاملة لكافة الأعمال المنجزة من المتعهد قبل اصدار الكتاب اللازم للإدارة لأشعارها بجاهزية أعمال المشروع للاستلام.
 - يسدد الكشف النهائي من قبل منظمة الهلال الأحمر العربي السوري بعد صدور محضر الاستلام المؤقت من قبل فريق المراقبة.
 - في حال إضافة أو تعديل أية مواصفة أو أي بند بدون الموافقة المسبقة من قسم إدارة المياه والاعمار في المركز الرئيسي للهلال الأحمر العربي السوري لا يتم احتساب قيمتها ضمن أعمال العقد.

غرامات التأخير

- يغرم المتعهد من القيمة الإجمالية للعقد عن كل يوم تأخير غير مبرر بما يلي:
- خلال الخمسة عشر يوم الأولى بما قيمته 0,001 (واحد بالالف) عن كل يوم تأخير.
 - خلال العشرة أيام التي تلي بما قيمته 0.01 (واحد بالمئة) عن كل يوم تأخير.
 - خلال الخمسة أيام التي تلي بما قيمته 0.017 (واحد فاصلة سبعة بالمئة) عن كل يوم تأخير.
- بحيث تبلغ مجموع غرامات التأخير في اليوم الثلاثون من التأخير الغير مبرر بما قيمته 20% من القيمة الاجمالية للعقد.
- وتحسم من مستحقات المتعهد ويتم فسخ العقد في اليوم الذي يليه وتقوم الإدارة بالتنفيذ على حساب المتعهد بالغاً ما بلغت الكلفة ويسقط للمتعهد أي حق له بالمطالبة بأي مبلغ مادي أو اللجوء الى القضاء اسقاطاً قطعياً نهائياً لا رجوع ولا نكول فيه. ويستثنى من ذلك الأمور الطارئة والخارجة عن السيطرة والتي يعود تقديرها وتبريرها لإدارة المياه وإعادة التأهيل وتتم العودة إلى فقرة القوة القاهرة في العقد عند حدوث أمور جسيمة غير متوقعة.
- على المتعهد أن يبلغ الإدارة بكتاب خطي يشرح فيه معوقات العمل المفاجئة المختلفة الخارجة عن إرادته أثناء التنفيذ والتي قد تسبب تأخير في مدة تنفيذ أي عمل أو تتطلب تأخير مبرر ولموعد التنفيذ لعمل ما من أجل تقدير هذه المدد واحتمالها أصولاً من قبل الإدارة لأخذها بعين الاعتبار أثناء دراسة مدة العقد و لن تكون الإدارة مسؤولة عن أي تأخر قد يقع فيه المتعهد في نهاية العقد دون تبليغها.

فترة الضمان

يضمن المتعهد الأعمال المنفذة من قبله لمدة لا تقل عن ستة أشهر من تاريخ الاستلام الأولي وذلك للأعطال الناجمة عن سوء الصنع أو النقل أو التنزيل أو سوء التشغيل الأولي، وليس عن سوء التشغيل أو سوء الاستعمال أو بسبب تذبذب أو انقطاع التيار الكهربائي ويقدم شيك تأمينات نهائية مقابل ذلك بواقع 5% من قيمة الأعمال الكلية المنفذة عند إنجاز الاستلام الأولي وتقديم الكشف النهائي ويعاد إليه في نهاية فترة الضمان مالم يظهر أية أعطال ناجمة عن سوء الصنع أو سوء التشغيل الأولي ولم يلتزم المتعهد بتداركها فيتم اقتطاع قيمتها من قيمة الشيك.

انتهى دفتر الشروط العامة

رئيس منظمة الهلال الأحمر العربي السوري

المهندس خالد الحبوباتي

